

صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان

النوع السادس والتسعون لفظة أمر بفعل مع استعمله ذلك الأمر المأمور به ثم نسخها فعل
ثان وأمر آخر النوع السابع والتسعون الأمر الذي هو فرض خير المأمور به بين أدائه وبين
تركه مع الاقتداء ثم نسخ الاقتداء والتخير جميعا وبقي الفرض الباقي من غير تخيير النوع
الثامن والتسعون الأمر بالشيء الذي أمر به ثم حرم ذلك الفعل على الرجال وبقي حكم النساء
مباحا لهن استعماله النوع التاسع والتسعون ألفاظ أوامر منسوخة نسخت بألفاظ أخرى من
ورود إباحة على حظر أو حظر على إباحة النوع المئة الأمر الذي هو المستثنى من بعض ما
أببح بعد حظره النوع الحادي والمئة الأمر بالأشياء التي نسخت تلاوتها وبقي حكمها النوع
الثاني والمئة ألفاظ أوامر أطلقت بألفاظ المجاورة من غير وجود حقائقها النوع الثالث
والمئة الأوامر التي أمر قصدا لمخالفة المشركين وأهل الكتاب النوع الرابع والمئة الأمر
بالأدعية التي يتقرب العبد بها إلى بارئه جل وعلا النوع الخامس والمئة الأمر بأشياء أطلقت
بألفاظ إضمار القصد في نفس الخطاب